

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مسائل منشورة متعلقة بالعشر الأواخر من شهر رمضان

كتبه أبو الحارث أسامة بن سعود العمري - عفا الله عنه -

الحمد لله، أما بعد:

فعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قلت: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ عَلِمْتُ أَيُّ لَيْلَةٍ الْقَدْرِ، مَا أَقُولُ فِيهَا؟

قَالَ: (قُولِي: اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي) رواه أحمد، وابن ماجه والترمذي وصححه.

١- من أهم المطالب:

(فيه: إيحاء إلى أن أهم المطالب، انفكاك الإنسان من تبعات الذنوب، وطهارته من دنس العيوب) «تطريز رياض الصالحين ٦٧٣»

٢- رجاء قبول الدعاء في ليلة القدر:

قال الشوكاني - رحمه الله - في «تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين» (ص: ٦٥)
(وشرفها مُسْتَلْزَم لِقَبُولِ دُعَاءِ الدَّاعِينَ فِيهَا؛ وَهَذَا أَمْرُهُمْ ﷺ بِالتَّمَاهَا وَحِرْضِ الصَّحَابَةِ عَلَى ذَلِكَ غَايَةَ التَّحْرِيزِ، وَكَرَرُوا السُّؤَالَ عَنْهَا وَتَلَا حَوَا فِي شَأْنِهَا).

٣- استحباب الإكثار من هذا الدعاء:

قال النووي - رحمه الله - في كتاب «الأذكار» (ص: ٣٣٢):
(قال أصحابنا رحمهم الله: يُسْتَحَبُّ أَنْ يُكْثَرَ فِيهَا مِنْ هَذَا الدَّعَاءِ - اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ تَحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي -، وَيُسْتَحَبُّ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ، وَسَائِرِ الْأَذْكَارِ وَالدَّعَوَاتِ الْمُسْتَحَبَّةِ فِي الْمَوَاطِنِ الشَّرِيفَةِ).

قال العلامة ابن باز-رحمه الله:-

(الدعوات الجامعة التي تنفعه في الدنيا والآخرة، مثل: اللهم إنك عفو تحب العفو

فاعف عني) «فتاوى نور على الدرب» (١٨ / ١٨).

وقال-رحمه الله:-

(من أفضل الأدعية التي تقال في ليلة القدر ما علمه النبي ﷺ عائشة رضي الله عنها)

«فتاوى اللجنة الدائمة» (١٠ / ٤١٤).

وقال شيخنا ابن عثيمين-رحمه الله:-

(أفضل دعاء يدعى فيها فسؤال العفو كما في حديث عائشة-رضي الله عنها-أنها

قالت: يا رسول الله أرأيت إن وافقت ليلة القدر ما أقول فيها؟ قال: "قولي: اللهم إنك

عفو تحب العفو، فاعف عني"، فهذا من أفضل الأدعية التي تقال فيها).

«مجموع فتاوى ورسائل العثيمين» (١٤ / ٢٣٠).

٤- الدعاء بما يهيم المسلمين:

(ويستحب أن يُكثَرَ فيها -أي في ليلة القدر - من الدعوات بمهات المسلمين، فهذا

شعارُ الصالحين، ودأب عباد الله العارفين) قاله النووي في «الأذكار» (ص: ٣٣٢).

٥- حكم الاحتفال بليلة القدر؟

(لا يجوز الاحتفال بمناسبة ليلة القدر ولا غيرها من الليالي ولا الاحتفال لإحياء

المناسبات؛ كليلة النصف من شعبان، وليلة المعراج، ويوم المولد النبوي؛ لأنَّ هذا من

البدع المحدثّة التي لم ترد).

«فتاوى اللجنة الدائمة» (٢ / ٢٥٧) برئاسة العلامة ابن باز-رحمه الله-.

(وأما الاحتفال بليلة سبع وعشرين على أنها ليلة القدر فهو مخالف لهدي الرسول

ﷺ، فإنه ﷺ لم يحتفل بليلة القدر، فالاحتفال بها بدعة).

«فتاوى اللجنة الدائمة» - المجموعة الأولى - (٣ / ٥٩).

٦- الواجب إنكار الاحتفال بليلة القدر وغيرها من الاحتفالات البدعية:

(ولا يجوز الإعانة على إقامة هذه الاحتفالات بالمال ولا بالهدايا ولا توزيع أكواب

الشاي، ولا يجوز إلقاء الخطب والمحاضرات فيها؛ لأنَّ هذا من إقرارها والتشجيع عليها،

بل يجب إنكارها وعدم حضورها) «فتاوى اللجنة الدائمة» (٢ / ٢٥٨).

٧- المشروع في ليلة القدر:

(وإنما المشروع قيام ليالي رمضان، وإحياء ليالي العشر الأخيرة منه بالصلاة، وقراءة

القرآن وأنواع الذكر والدعاء).

«فتاوى اللجنة الدائمة» (٢ / ٢٥٨) برئاسة العلامة ابن باز - رحمه الله -.

والصلاة والسلام على نبينا محمد.

جمعه

أبو الحارث أسامة بن سعود العمري

٢١ / رمضان / ١٤٤٠

الرياض